ظرفان ليزاد ويدفع على سبيل التنازع ويحتمل ان يكونا ظرفين للحمد فان
مجهول المصدر وان لم يجز ان يتقدم عليه سيما اذا كان معرفا باللام الا انه جوز
ذلك اذا كان ظرفا لقوله تعالى فلما بلغ معه السعي وتقدير العامل مقدما يقرينة
الموطن تكلف مستغنى عنه وحينئذ كما يحتملان الدوام يحتملان التخصيص
بالوقتين المعروفين اشرفهما واجتماع ملائكة الليل والنهار فيهما ودفع
اعمال العباد فيهما الحمد لواهب العطية الجملة خبرية وليس فيها عائد الى
الاسم لانها مقيدة به كما في ضمير الشان وقوله صلى الله عليه وسلم افضل ما قلت
انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله واللام في الحمد اما للجنس وللاستغراق و
الاول يستلزم الثاني لا يقال ترتب الحكم على المشتق يدل على علية المأخذ له
فيفيد ان جميع المحامد ثابتة لله تعالى بسبب الانعام مع انه ليس كذلك لانه
تعالى كما يستحق الحمد على الفواضل يستحقه على الفضائل لانا نقول لم نجعل
الانعام علة لثبوت جميع المحامد له تعالى بل علة للاخبار بان جميع المحامد
ثابتة له تعالى ثم علم اعلم ان اسماء الله تعالى توقيفية عندنا اعني ان اطلاقها
عليه موقوف على الاذن من الشارع ومما سمعنا اطلاقا لواهب عليه ممن يوثق
به بل المسموع هو الوهاب بصيغة المبالغة اي لكل عطية فاللام للاستغراق
او العطية المعهودة التي نزلت فيها السورة اي سورة الكوثر وحينئذ
يكون اللام للعهد الخارجي وفيه بحث اذ يشترط في العهد الخارجي سبق الذكر
تحقيقا او تقديرا او الاشارة الى الحاضر كما في وصف المنادى واسم
الاشارة نحو يا ايها الرجل وهذا رجل او علم المخاطب بمدخوله كقولك
ركب الامير من غير سبق ذكره اذا لم يكن في البلد الا امير واحد وكقولك لمن
دخل الدار اغلق الباب وههنا ليس كذلك ولانه لا يلائم مقام الحمد فانه
كما يقتضي استغراق المحامد يقتضي التعظيم يا فحينئذ يتعين كون اللام للعهد
الخارجي تتناسب فقرتا الحمد والصلاة الفقرة في الترمذي نزلة البيت
في النظم مثلا الحمد لواهب العطية فقرة والصلوة على خير البرية فقرة اخرى
اشد تناسبا وجه شدة التناسب ان بين فقرتي الحمد والصلاة شدة التناسب

ببب

ببب ان فاصلهما متساويان في الوزن والتقفية وفقرتيهما كانهما
متساويتان في الحروف فاذا كانت اللام للعهد كانت العطية عبارة عن الكوثر ش
الذي خص بسيد البشر فيحصل بذلك مناسبة اخرى بينهما من حيث المعنى
اذ يكون بعضه واعني التصلية حينئذ مذكورا في فقرة الحمد فيزداد بذلك
شدة التناسب بينهما وقد يخرج الحمد بذلك اي بكون اللام للعهد على
النعمة اي على انعامه على انه ذهب كثير من المحققين الى انه لا يشترط وصول
النعمة المشكور عليها الى الشاكر مسلي البرايا لم يقل يعنيا مع ان المقام
يقتضي ذلك رعاية للسجع وللالتفات من التكلم الى الغيبة ولقايل
ان يقول ان الظاهر ان المضاف اليه في قوله مبنيا عبارة عن الثقلين
لان الاصح انه مرسل اليهما فقط والظاهر ان مسلي البرايا عبارة عن
الملك ومسلي الانس والجن فلاوجه الالتفات الا ان يقال بالتعميم في الاول
او التخصيص في الثاني ثم انه لم يذكر الموصوف ولم يقل الحمد لله واهب
العطية تنبيها على قوة الاختصاص به كانه مما لا يذهب الى موصوف
غيره وسلك في ذكر النبي صلى هذه الطريقة فاقتصر على وصفه بما اندرج
فيه جميع كمالاته تفخيما لشانه فقال والصلوة على خير البرية قال العلما
الافتصار على الصلوة بدون السلام مكروه ولعله ترك رعاية لتناسب
الفقرتين اي جميع البرايا يوهم ان لام الاستغراق بمعنى الكل المجموعي و
ليس كذلك وكما انه وجيه بما انه خير من مجموع البرية بما انه خير من
كل بريته وفيه توقف فالاولى ان يقول كل بريته كما قال كل عطية
ويجوز ان يكون اللام للاستغراق العرفي كما في جمع الامير الصاغة فيؤول
المعنى الى ما اراده الشارح بلام العهد او البرية المعهودة على ان يكون
اللام للعهد الخارجي من الانس والجن والملك الكرام قدم الانس لشرفهم
واخر الملك الكرام والجن ووصفهم بالكرام مع ان الموصوف مفرد
رعاية للسجع وجبرا لما حصل من التقصير في حقهم بتقديم المفضول
عليهم نقل عنهم ههنا حاشية هي هذه حمد الشرح ان احسن الى قوله

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)